

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد الشريف مساعديه
سوق أهراس



الوزارة المنتدبة لدى الوزارة الأولى

المكلفة بالمؤسسات المصغرة

الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية
لولاية سوق أهراس



اتفاقية شراكة

بين

جامعة محمد الشريف مساعديه سوق أهراس

والوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية لولاية سوق أهراس



2022.....



تبرم هذه الاتفاقية ما بين:

جامعة محمد الشريف مساعدي لولاية سوق اهراس، الكائن مقرها بطريق عنابة ص.ب 1553 41000، الممثلة
من طرف مديرها السيد: بوايضة محمود ؛

من جهة

و

الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولات لولاية سوق اهراس ، الكائن مقرها بنهج بوتليجة العابد مقابل نزل الولاية
سوق اهراس ، الممثلة من طرف مديرها، السيد: ايمن العياشي ؛

من جهة أخرى.



الديباجة :

- تنفيذًا لمخطط عمل الحكومة من أجل ادماج الشباب بصفة عامة، والطلبة الجامعيين وخريجي مؤسسات التعليم العالي بصفة خاصة في مسار التنمية الوطنية عن طريق ترقية المؤسسات المصغرة و المقاولاتية.
- و اعتبارا للاستراتيجية الجديدة المنتهجة من طرف مصالح الوزير المنتدب لدى الوزير الأول، المكلف بالمؤسسات المصغرة لتشجيع استحداث و تطوير المؤسسات المصغرة وفقا لرؤية اقتصادية شاملة.
- و اعتبارا لسياسة الوزارة المكلفة بالتعليم العالي و البحث العلمي في مجال تعزيز التواصل و التنسيق بين الجامعة و المحيط الاقتصادي من أجل تكريس العلم و تثمين نتاج البحث العلمي لخدمة متطلبات الاقتصاد الوطني.
- و اعتبارا لضرورة التشاور و التعاون بين الوزارة المنتدبة لدى الوزير الأول، المكلفة بالمؤسسات المصغرة و وزارة التعليم العالي و البحث العلمي، بغية ترقية الفكر المقاولاتي في الوسط الجامعي و تطويره، و ضمان مرافقة الطلبة و حاملي أفكار مشاريع من أجل تجسيدها.
- و تنفيذًا لأحكام اتفاقية إطار المبرمة بين وزارة التعليم العالي و البحث العلمي و الوزارة المنتدبة لدى الوزير الأول المكلفة بالمؤسسات المصغرة بتاريخ 07 مارس 2022.

تم الاتفاق على ما يلي:



الفصل الأول: مقتضيات عامة



المادة 01 : موضوع الاتفاقية

تهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد الإطار العام للشراكة بين جامعة محمد الشريف مساعديّة من جهة و الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية لولاية سوق اهراس من جهة أخرى، قصد تحديد كفاءات تنظيم و توجيه و استغلال طاقة الشباب الجامعي حاملي المشاريع من أجل الولوج لعالم المقاولاتية وكذا ترقية و تشجيع المبادرة المقاولاتية في الوسط الجامعي.

المادة 02: اهداف الاتفاقية

ترمي هذه الاتفاقية الى تحقيق الاهداف المنوه عليها في اتفاقية اطار والمتمثلة في:

1. ترقية وتطوير الفكر المقاولاتي في الوسط الجامعي؛
2. تكريس روح المقاولاتية لدى الطلبة الجامعيين والباحثين ومرافقتهم من أجل استحداث مؤسساتهم المصغرة بمقاربة اقتصادية؛
3. إنشاء بنك للأفكار يرتكز على مذكرات التخرج وكذا نتائج البحوث والأعمال المنجزة من طرف مخابر البحث الجامعية والتي يمكن أن تكون موضوع مشاريع استثمارية؛
4. تثمين الخبرات وإثراء التجارب في مجال المقاولاتية؛
5. توفير البيئة الملائمة للمبتكرين الجامعيين لوضع ابتكاراتهم حيز التطبيق والانجاز؛
6. إدراج مشاريع بحث وتطوير بما يتماشى واحتياجات قطاع المؤسسات المصغرة؛



الفصل الثاني: التزامات أطراف الاتفاقية



المادة 03: تلتزم الجامعة بمقاييس:

1. توفير مقر لنشاط دار المقاولاتية قريبة من الحركة الطلابية، وكذا الوسائل البيداغوجية اللازمة لتحقيق الأهداف التي تتضمنها هذه الاتفاقية؛
2. تكليف ممثلين عن الجامعة لتسيير والمساهمة في تنشيط دار المقاولاتية مع تعيين مدير لها؛
3. إيجاد صيغ تحفيزية للإطارات الملحقة بدار المقاولاتية؛
4. إنشاء منصة إلكترونية خاصة بدار المقاولاتية من أجل تسهيل عملية متابعة الطلبة الجامعيين المشاركين في مختلف الأنشطة التي تنظم من طرفها؛
5. ترسيخ ثقافة المقاولاتية وتعميم مقياس المقاولاتية وكيفية إنشاء مؤسسة مصغرة لكافة التخصصات؛
6. تكييف البرامج التعليمية للطلبة الراغبين في إنشاء مؤسساتهم وفق صيغة "الطالب المقاول" والتي تم إدراجها مؤخرا في النصوص القانونية للوكالة الوطنية لدعم وتمية المقاولاتية؛
7. إنجاز دليل لدار المقاولاتية يعرف بها، بمهامها ومخطط عملها، إنجاز مطويات للعمل على ضمان الإعلام الواسع لدار المقاولاتية باستعمال كافة قنوات التواصل مع جميع مستويات الطلبة الجامعيين بمختلف تخصصاتهم؛
8. إدراج أعضاء اللجنة المحلبة وكذا الإطارات المسيرة والمنشطة لدار المقاولاتية ضمن مختلف برامج تبادل الخبرات على المستوى الوطني والدولي؛
9. إشراك الوكالة الوطنية لدعم وتمية المقاولاتية في الندوات والمؤتمرات التي تنظمها الجامعة والمتعلقة بالمقاولاتية؛
10. تخصيص فضاء للتعريف بنشاطات دار المقاولاتية في الموقع الإلكتروني الرسمي للجامعة؛
11. وضع تحت تصرف الوكالة الوطنية لدعم وتمية المقاولاتية لولاية سوق اهراس قاعدة البيانات الخاصة بالبحوث العلمية غير المحمية بغرض تثمينها وتحويلها إلى مشاريع استثمارية والتي يمكن للشباب استحداثها؛
12. المساهمة المباشرة في كل نشاط يهدف إلى ترقية وتطوير الفكر المقاولاتي لدى الطلبة؛
13. المساهمة في إعداد مخطط العمل السنوي المشترك لدار المقاولاتية وفي متابعة تنفيذه.



المادة 4: تلتزم الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولات، لولاية سوق اهراس بما يلي:

1. ضمان تسيير وتنشيط دار المقاولات المنشأة على مستوى جامعة محمد الشريف مساعديه ؛
2. إعداد و إثراء مخطط عمل سنوي لدار المقاولات بالشراكة مع ممثلي الجامعة من خلال تحديد الأهداف و النتائج المنتظرة و ادراج مؤشرات كمية و نوعية تسمح بالتقييم و المتابعة الدقيقة.
3. تخصيص فضاء للتعريف بنشاطات دار المقاولات في الموقع الالكتروني الرسمي للوكالة؛
4. التأطير الخارجي للطلبة الجامعيين خلال تربصهم على مستوى الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولات، في إطار إعداد مذكرات التخرج؛
5. توجيه حاملي المشاريع الابتكارية إلى مخبر التصنيع "Eco Smart Lab Algeria" لتطوير وبلورة أفكارهم وتجسيد مشاريعهم على أرض الواقع؛
6. مرافقة الطلبة الراغبين في إنشاء مؤسساتهم مرافقة خاصة وفق صيغة " الطالب المقاول "؛
7. إشراك و مرافقة الطلبة الجامعيين حاملي المشاريع الابتكارية و الابداعية في مختلف التظاهرات المنظمة من طرف الوكالة؛
8. إنجاز دليل للتعريف بدار المقاولات، وإنجاز مطويات إعلامية، توجيهية لضمان الاعلام الواسع لدار المقاولات باستعمال قنوات التواصل مع جميع الطلبة بمختلف تخصصاتهم؛
9. إقامة الأسبوع المقاولاتي الذي تعقد فيه ورشات عمل واجتماعات و طاولات مستديرة و مسابقات و شهادات مع مقاولين محترفين وكذا تنظيم زيارات ميدانية لمؤسسات فاعلة في ميدان المقاولات، تحت عنوان " كن مقاول "؛
10. المساهمة في كل نشاط يهدف إلى ترقية الفكر المقاولاتي وتطويره؛
11. تمكين خريجي الجامعات من الاستفادة من الامتيازات التي يقدمها جهاز الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولات؛

الفصل الثالث: كفاءات التنفيذ والمتابعة

المادة 5: تنفيذ الاتفاقية

لبلوغ الأهداف الواردة في المادة 2 أعلاه، يقوم الطرفان بتشكيل لجنة محلية مشتركة تكلف بتحديد البرامج ومتابعة تنفيذها.

المادة 6: تتشكل اللجنة المحلية من:

- ممثل واحد (01) عن مديرية التشغيل للولاية؛
- ممثلين إثنين (02) عن الوكالة الوطنية لدعم وتممية المقاولاتية؛
- ثلاثة ممثلين (03) عن الجامعة؛

المادة 7: تعد اللجنة المشتركة نظام داخلي يحدد كيفية سيرها.

المادة 8: تعد اللجنة المحلية المشتركة تقريرا سنويا ترسله إلى اللجنة الوطنية.

المادة 9: تسند رئاسة اللجنة المحلية المشتركة لمدة سنة واحدة بالتناوب.

المادة 10: تبرم هذه الإتفاقية لمدة خمس (05) سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة تلقائيا، ما لم يعترض أحد الأطراف على ذلك.

المادة 11: يمكن فسخ أو تعديل أو استكمال أحكام هذه الاتفاقية بالتوافق، وبطلب من أحد الأطراف.

المادة 12: توقع هذه الاتفاقية في نسختين أصليتين (02)، وتصبح سارية المفعول ابتداء من تاريخ توقيعها من قبل الأطراف.

حرر ب... في سوق اهراس

28
2022

مدير جامعة محمد الشريف مساعدي
سوق اهراس



محمود بوقايسة

مدير الوكالة الوطنية لدعم وتممية المقاولاتية
لولاية سوق اهراس

